من جواز تحكم بطاعته والداء العضال الذي يوقع منه توقع المآل ان يستغفر من ذنب وهو مقيم عليه في مجاري استغفاره فيكون استغفاره انتهاء كما اخرجه بل هو الذي مرفوعا التايب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه وقالت لسيدة الجليلة تابعة العزوية رحمها الله ونفع بها استغفارنا يحتاج الى استغفار كثير

فصل

في ذكر شيء من منهيات الصلاة نهى صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة وقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد وتيمم الامام احمد حنبل عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة ولا يلتفت فغضب غضبا شديدا وقال هل احد رأى ليس له اسناد لكن قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته كان قد بعث شخصا الى الغدير هذا اشعار بان الصلاة محل يليق الخشية وهذا نادرة نادرة المصلحة عامة فهو من باب تداخل العبادات وتقديم اهمها وقد قال عمر رضي الله عنه اني لاحمل جيشي وانا في الصلاة ونهى صلى الله عليه وآله وسلم عن الصفن والصفد في الصلاة فالصفن رفع احد الرجلين وهو معناه الاعتماد على احد الرجلين وتقديم الاخرى فقد قال العلماء كما ذكره لكن ان تقدم رجلك على اختك في الصف كذلك لا تقدم احدى رجليك على الاخرى واما الصفد فهو موافقة ان القدمين معا متلاصقين بل المندوب ان يفرج بينهما قليلا وقد مر ذلك بانزع اضابع وفي التحوذ بشيء ونهى صلى الله عليه وسلم عن الكفت والسدل فاما الكفت فهو ضم الثياب والشعر وسنعها ما التحوذ معه وقد سبق في فصل التحوذ حديث امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعضاء ونهى ان يكف شعرا ولا ثيابه وسنوضحه هناك فعلى ابن رضي الله عنهما وهو يصلي قائما وقد عزز طلعة فرقد فجاء محلها ابو رافع فالتفت اليه الحسن مغضبا قال ابو رافع اقبل على صلاتك ولا تغضب علي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك يكفل الشيطان يعني مقعد الشيطان واما السدل فهو ان يضع الثوب على رأسه او على كتفه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله بلا ربط بعضهما ببعض وخرج

يديه من ثيابه كلها ونهى صلى الله عليه وسلم عن الصلب في الصلاة وهو ان يضع يديه على خاصرتيه ونهى صلى الله عليه وسلم عن التشبيه بالحيوانات فقال لا تبركوا بروك البعير ولا تلتفتوا التفات الثعلب ولا تفترشوا افتراش السبع ولا تقعوا اقعاء الكلب ولا تنقروا نقر الغراب ولا ترفعوا ايديكم في حال السلام كانها اذناب الخيل الشمس وهذا الباب واسع وقد رأينا ان نقتصر على هذا القدر وبالله سبحانه التوفيق

فصل

في صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبت في الصحاح انه صلى الله عليه وسلم حض على التحوذ وكان يوخره جدا وكان بين تحوذه والفجر قدر خمسين اية وكان يحمل الفطر قال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن رطبات فتمرات فان لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء وقال اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يصخب فان شاتمه او ناتبه فليقل اني صائم وقال لم يدع هؤلاء الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه وكان صلى الله عليه وسلم رقيقا اذا ذكر الفجر وهو جنب ثم يغتسل ويصوم قالت عائشة رضي الله عنها لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر اكثر من شعبان فانه كان يصوم شعبان كله وفي رواية كان يصوم شعبان الا قليلا وصام صلى الله عليه وسلم عاشوراء وامر بصيامه وقال صيامه يكفر السنة الماضية وقال لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع وقال من صام رمضان ثم اتبعه شيئا من شوال كان كصيام الدهر وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة فقال يكفر يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وبعثت وانزل علي فيه وقال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس واحب ان يعرض عملي وانا صائم وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى يوم الاثنين والخميس وسئل صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفه فقال يكفر السنة الماضية والباقية وسئلت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام فقالت نعم فقيل لها من اي الشهر كان يصوم قالت لم يكن يبالي من اي الشهر كان يصوم وقال صلى الله عليه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)